

سنن البيهقي الكبرى

3798 - أنبأ أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي ثنا عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا عكرمة بن عمار ح وأنبأ أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ بن الحمامي ببغداد أنبأ أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا أبو عتاب ثنا شعبة ثنا عكرمة بن عمار عن ضمضم بن جوس عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب قال قال صلى بنا عمر بن الخطاب هـ المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى شيئاً فلما قام في الركعة الثانية قرأ بفاتحة الكتاب وسورة ثم عاد فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة فلما فرغ من صلاته سجد سجدتين بعد ما سلم لفظ حديث شعبة وفي رواية عاصم بن علي ثم مضى فصلى صلاته ثم سجد سجدتي السهو ثم سلم وزاد عند قوله شيئاً نسيها وهذه الرواية على هذا الوجه تفرد بها عكرمة بن عمار عن ضمضم بن جوس وسائر الروايات أكثر وأشهر وأن كان بعضها مرسلًا والله أعلم وفي رواية الحارث عن علي هـ أن رجلاً قال أني صليت ولم أقرأ قال أتممت الركوع والسجود قال نعم قال تمت صلاتك وهذا أن صح فمحمول على ترك الجهر أو قراءة السورة بدليل ما مضى من الأخبار المسندة في إيجاد القراءة والحارث الأعور لا يحتج به